

كما ذكرنا في اي الاوجه الثلاثة انه اي رطل بهذا ما به وما بينه وعشرون
عشر اسباع وثمانية اشباح رجمها انه كان الاوسق في رجمه ما كان
حسب الرزين الطبري رجمه وهذا الوجه ان تيسر لان الاوقية عشرة عشرة دراهم وربع
دراهم في انتهى والذائق سدس درهم في عشرة دراهم وثلاثون راداً ضربت عشرة وثلاثين
في المئتين عشرة الاواني حصل ما به وما بينه وعشرون درهماً من غير اسباع كما ذكر وقد
قد صان بالحب الاول نظير الاوقية عشرة دراهم وثمانية اسباع درهم في الكرونا عشرين
الحساب ثلث مائة درهم في رطل في رطل باثني عشر لث مائة درهم لانه اثنا عشر
كل اوقية تزيد لث مائة درهم واثنا عشر من لث مائة درهم اسباع لانه كان الرطل
ما كان الاول الذي اختاره النوري رجمها من رطل في رطل بهذا الحساب اسباع
اذا تقرر ذلك فما اردت حق رطل الاوسق الحقة من الاطال البعدا به واما
الثلثة في الاطال المصنفة واني الاطال المصنفة ما ضربت حق الاطال
اي الاوسق الحقة البعدا به وهي اثنان وستة وربع كما تقدم في حقه ودرهم رطل بهذا
حساب رجمه من الاوجه الثلاثة يحصل عشرة الاوسق دراهم رطل في رطل من عشرة
الدرهم على ستا به عشرة رطل دمشق وهو المرح الكبير كما اشرف في ذلك قوله
عقد الاطال المصنفة على كل وجوه الثلاثة او على ما به واربعة واربعة
عقد دراهم رطل مصنف المتعارف لان ما لانه اثنا عشر اوقية كل اوقية اثنا عشر
درهماً وهو ما به واربعة واربعة واربعة كما ذكرناه الاصل من ضرب اثنى عشر في اثنى عشر يحصل
حقة الاطال المصنفة على كل وجوه الاوجه الثلاثة ثم شرح بيبي هذا العمل
على كل وجوه من الاوجه الثلاثة فقال فعلى ما زعم الامام الرافعي رجمه من رطل
ما به وثلاثون درهماً اثنان وستة به عقد الاطال الاوسق الحقة المتقدم
في ما به وثلاثين عقد دراهم الرطل البعدا به على هذا الوجه يحصل ما بينا العن
وما بينه الاوسق درهم اثنان وستة به عقد دراهم الرطل المصنفة حقه على الاوسق
بالرطل المصنفة لث مائة رطل وسبعة واربعون رطلاً وثلاثون رطل بالرطل
الدمشقي فهي اربعمائة لث مائة مائة وستة واربعون مائة وثلاثون مائة الكبريت
سائر الرطل المصنفة كما تقدمت او اثنان في المبلغ المذكور وهو ما بينا العن وما بينا العن

عينا به

عينا به واربعة واربعة عشرة دراهم الرطل المصري المتعارف حقه الاوسق
بالا رطل المصري اثنان رطل واربعة رطل واربعة رطل واربعة اسباع
رطل بالرطل المصري المذكور ثم فسلا رجمه اسباع بما بعد الاوسق بقدره اي حقه واني
ذلك اوقية وعبارة الاصل العن رطل واربعة رطل واربعة رطل واربعة رطل واربعة رطل
وثلث اوقية وهي اكثر ما هنا بستة رطل ولعله سبق تكلم من الكلاي رحمانه فلذلك ابداه بعن
العبارة وقد تكرر الاثنا عشر في الخطم اول الكتاب وعلى ما زعم الامام النوري رجم
اثنان مائة وثمانية وعشرون واربعة اسباع عقد الرطل البعدا به على هذا الوجه في ثمان
وستة به عقد الاوسق بالرطل البعدا به يحصل ما بينا العن درهم وثمانية لث مائة درهم
وسبعة مائة واربعة عشر درهماً وسبعة مائة درهم كما هو معلوم وان شئت من انقصه
رطل النوري رجمه من الرافعي رجمها انه وهو درهم وثلاثون اسباع درهم في العن وستة يحصل
العاد درهم وما بينا درهم وثمانية مائة درهم وثمانية اسباع درهم واستقرت من مبلغ الدرهم
عنا راي الرافعي رجمه اربعون درهم اثنان وستة مائة درهم ما ذكرنا ان نسبت ذلك على ثمان مائة
عقد دراهم الرطل المصنفة شرح ثمان مائة واثان واربعة رطل واربعة اسباع رطل رطل
مصلوق وهو لث مائة وان نسبت اي المبلغ المذكور وهو ما بينا العن وخمسة الاوسق حقه
واربعة عشر وسبعان على ما به واربعة واربعة عشرة عقد دراهم الرطل المصري حقه اثنان
واربعة مائة وثمانية وعشرون رطلاً واربعة اسباع رطل بالرطل المصري المتعارف حقه
ما ضعفناه اي الشبان رجمها انه وهو اثنان رطل البعدا به ما به وما بينه وعشرون
درهماً من غير اسباع اثنان مائة وثمانية وعشرون عقد رطل بعدا به على هذا الوجه
فاني سبها المتقدمة يحصل ما بينا العن واربعة لث مائة درهم كما هو موضح
ان قسمت ذلك كما حصل على ثمان مائة عقد دراهم الرطل المصنفة حقه ثمان مائة
واحد واربعة رطل وثلث رطل بالرطل المصنفة السوي لث مائة الكبريت وان
نسبت اي المبلغ المذكور وهو ما بينا العن واربعة لث مائة على ما به واربعة واربعة
عقد دراهم الرطل المصري حقه اثنان واربعة مائة وثمانية وعشرون رطلاً واربعة رطل
بها رطل المصنفة ففقد عشرة الاوسق رطل الاصل لانه في الاصل لث مائة
قلت ان نسبت ما قسم الاطال الحوله وهي اثنان وستة مائة على عينا